

بيان  
من مجلس الوزراء  
بشأن تمديد فترة الاعفاء من تطبيق  
ضريبة الارباح على المؤسسات التجارية  
والصناعية المملوكة بالكامل لمواطني عمانين

حرماً من حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم على تذليل كافة الصعوبات أمام القطاع الخاص ليمارس دوره المنشود جنباً إلى جنب مع الحكومة في دفع عجلة التنمية في البلاد للأفضل، فقد تدارس مجلس الوزراء بناء على توجيهات جلالته - حفظه الله - موضوع تمديد فترة الأعفاء من تطبيق ضريبة الأرباح على المؤسسات التجارية والصناعية المملوكة بالكامل لمواطني عمانين.

وحيث أنه قد تبين أن القطاع الخاص لايزال يواجه بعض الصعوبات في تنظيم حساباته لعدم وجود دفاتر تجارية منظمة لدى عدد كبير من التجار ولاعطاء المزيد من الوقت ليتمكنوا من إمساك دفاتر تجارية تساعده الجهات المسئولة عن الضرائب في القيام بعملها. فقد تفضل جلالته حفظه الله ووافق على تمديد فترة الاعفاء المنوحة بموجب المرسوم السلطاني السامي رقم ٩٠ / ٢٩ الصادر في ٢٩ ربى ١٤١٠ هـ الموافق ٢٥ فبراير ١٩٩٠ م لمدة سنتين على أن تكون هذه الفترة هي التمديد الآخير، وأن يتم تطبيق الضريبة ابتداء من أول يناير عام ١٩٩٣ م.

وقد تم تكليف كل من وزارة المالية والاقتصاد ووزارة التجارة والصناعة، وغرفة تجارة وصناعة عمان باتخاذ كافة الخطوات الالزمة لتذليل الصعوبات التي تواجه القطاع الخاص في تنظيم سجلاته.

والله ولي التوفيق ...

صدر في : ١١ نووالقعدة سنة ١٤١١  
الموافق : ٢٦ مساييو سنة ١٩٩١ م

نشر هذا البيان في الجريدة الرسمية رقم (٤٥٦)  
الصادرة في ١/٦/١٩٩١ م